

57 ملح الناد نظم الزاد باب صلاة الجماعة 3

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد. وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد قال الناظم
وقفه الله ولا صلاة غير ما اقيمت فتقطع النفل اذا تفوت تي - 00:00:00

وهذه المسألة التي ذكرها صاحب الزاد بقوله اذا اقيمت الصلاة يعني اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا
المكتوبة فان كان في نافلة اتمها الا ان يخشى فوات الجمعة فيقطعها. شف. قال ولا صلاة غير ما اقيمت. اذا محل المسألة ان الصلاة
قد اقيمت - 00:00:20

نعم الصلاة قد اقيمت فلا صلاة غير ما اقيمت واضح تمام وهي المكتوبة اللي ذكرها عليها صلاة اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا
المكتوبة يعني التي اقيم لها ثم قال - 00:00:48
فتقطع النفل اذا تفوت. اذا اقيمت الصلاة لا صلاة غير المكتوبة هذا لا لا ابتداء للنفل طيب هل تكمل ولا ما تكمل؟ قال لك اذا تفوت تي
اللي هي ما اقيمت للصلاة التي اقيمت - 00:01:11

ها؟ اذا تفوت فانك تقطع النفل ومفهومه انها اذا لم تمت اذا لم تفت باكمال النفل فانك تكمله هذا المسجد ذكرها بالمنطق والمفهوم
هاتان المسألتان بقي ان نقول من اين نأخذ من النظم - 00:01:31
قول صاحب الزاد الا ان يخشى فان كان في نافلة اتمها نقول بالمفهوم بمفهوم كلام الناظم. نعم قال وتجزى التحريةم اللذ تركا تكبيرة
الركوع حيث ادرك وهذا الذي ذكره صاحب الزاد بقوله - 00:01:53

وان لحقه راكعا دخل معه في الركعة واجزأته التحريم اذا لحق المسبوق الامام راكعا مم دخل معه في الركعة وجدته التكبيرة يقول
وتجزى التحريم الذي ترك تكبيرة الرکوع حيث ادركه. حيث ادرك - 00:02:13
المسبوق الرکوع تجزئه التحريم تكبيرة الاحرام مم تجزئه تحريم تكبيرة الاحرام وهذا الكلام في الذي ترك تكبيرة الرکوع فان تكبيرة
الاحرام تجزى عنها واضح؟ قال وتستحب عند اسرار الامام او سكته قراءة للائتمام - 00:02:35
تنبيه انه بالنسبة لترك الجمعة ذكرها طبعا. نعم في قوله ومن كبر قبل السلام امامه لحق الجمعة هذى في الزاد هنا في هذا الموضع
لم يذكرها الناظم هنا. لانه سبق ان - 00:02:58

قدمها اظنه والله اعلم في شرط الوقت لما اتكلم عن صلاة التحريم في الوقت جمعة وغير جمعتي وهكذا الادراك للجمعة. وهكذا
الادراك للجمعة احسنت. نعم طيب قال وتجزى التحريم التي تركها تكبيرة الكهف حيث ادركه تستحب عند اسرار الامام -
00:03:11

او سكته قراءة للائتمان. تستحب قراءة ذي الائتمان اللي هو مين؟ المأمور. تستحب قراءته في حالتين. عند اصرار الامام اللي هو في
الصلاوة السرية او سكته في الصلاوة الجهرية. وهذا الذي ذكره الزاد بقوله ولا قراءة على مأمور وتستحب في - 00:03:32
باصرار امامه وسكته وسيأتي الحالة الثالثة في البيت الذي بعده. اذا لم يسمعه بعد لا لطرش طيب لم يقل الناظم ولا قراءة على
مأمور فهل فاته هذا؟ لم يفته؟ لان قوله وتستحب قراءة - 00:03:52

المأمور متضمن انه لا يجب اذا قلنا هذا مستحب معناه هذا غير واجب نعم قال وعندما لا يسمع اللزاما بعده الى كونه اصما. هذه
الحالة الثالثة اللي يستحب فيها للمأمور القراءة. اذا لم يسمع الامام - 00:04:12

اذا لم يسمع نعم وقد نبه على هذه صفة الصلاة قال ويلزم الامام والمنفرد فاتحة ها فيما سبق في الصلاة جزاك الله خير ويلزم الامام

والمنفرد فاتحة هكذا أستاذ مالك معناها ان المأمور لا تلزمه. وزيادة على قوله هنا مستحب يعني آآ يعني - 00:04:32

حصل الاشارة الى هذا بهذين الامرین. طيب الموضع الثالث الذي يستحب فيه للمأمور ان يقرأ هو عند ما لا يسمع تلاوة الامام اما الذي اما اللي هو الامام عندما لا يسمع فاعل يسمع ضمير مستتر يرجع على - 00:05:00

الذي الائتمان على المأمور. عندما لا يسمع ذو الائتمام اللذ اما الذي هو الامام واضح لبعد هذه الحالة الثالثة انه اذا لم يسمعه لبعد يعني كان مأمور يصلی مكان بعيد ولم يسمع تلاوة الامام بسبب بعده لا كونه اصما - 00:05:22

اه قال في الزاد واذا لم يسمعه بعد لا لطرش الاطرش هو الذي لا يسمع الاصم اما الاصم فانه لا يقرأ لماذا؟ اذا لم يسمعه بسبب صممه وظعن سمعه فانه لا يقرأ لماذا؟ لأن هذا ما ما يسمع - 00:05:44

من بجواره يسمعون فسوف يشوش عليهم ثم قال مستفتحا ومستعيذا ذو ائتمام مستفتحا مستعيضا ذو تام والينصت يسمع قراءة الامام يقول لك المأمور يستفتح ويستعيد يستفتح ويستعيد واستفتحه واستعادته لا يتحملها عنه الامام يعني قد - 00:06:10

يظن الظان انه ايش الامام يتحمل الاستفتح والتعويض؟ قال لك لا. لا يتحمل الامام ذلك نعم بل لأن المأمور يستفتح ويستعد. قال ولينصت ان يسمع قراءة الامام المأمور اذا سمع قراءة الامام فانه ينصت لها - 00:06:51

ولا يشتغل عنها بشيء شرحها بهذا هذه الكلمة شرحها الناظم بماذا؟ والينصت ليسمع قراءة الامام موجود عندك تعليق عليها تام هذا ما يتعلق بدرسنا وصلى الله وسلم لأن الآية وهو ينصت واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا قال - 00:07:25

امام احمد رحمة الله اجمع المسلمين انها في الصلاة. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه. ايوا فيما يجر فيهما البيوت يقيد ما لم يسمع قراءة الامام فكانه هنا يقيد المصح. نعم - 00:07:47

وفي البوتشين ينقل عن الشرح ما لم يسمع قراءة الامام صح؟ فهو كانه اتى بهذا القيد وهو قيد حسن والله اعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه - 00:08:07